

تفسير أبي السعود

يوسف 41 42 تقضى به قضية العقل أيضا .

ذلك أي تخصيصه تعالى بالعبادة .

الدين القيم الثابت المستقيم الذي تعاضدت عليه البراهين عقلا ونقلا .

ولكن أكثر الناس لا يعلمون أن ذلك هو الدين القيم لجهلهم بتلك البراهين أو لا يعلمون

شيئا أصلا فيبعدون أسماء سموها من تلقاء أنفسهم معرضين عن البرهان العقلي والسلطان

العقلي وبعد تحقيق الحق ودعوتهما إليه وبيان لهما مقداره الرفيع ومرتبة علمه الواسع

شرع في تفسير ما استفسراه ولكونه بحثا مغايرا لما سبق فصله عنه بتكرير الخطاب فقال .

يا صاحبي السجن أما أحدكما وهو الشرابي وإنما لم يعينه ثقة بدلالة التعبير وتوسلا بذلك

إلى إبهام أمر صاحبه حذار مشافهته بما يسوءه .

فيسقى ربه أي سيده .

خمرا روى أنه عليه السلام قال له ما رأيت من الكرمه وحسنها الملك وحسن حالك عنده واما

القضبان الثلاثة فثلاثة أيام تمضي في السجن ثم تخرج وتعود إلى ما كنت عليه وقرأ عكرمة

فيسقى ربه على البناء للمفعول أي يسقى ما يروى به .

وأما الآخر وهو الخباز .

فيصلب فتأكل الطير من رأسه روى أنه عليه السلام قال له ما رأيت من السلال الثلاث ثلاثة

أيام تمر ثم تخرج فتقتل .

قضى أي أتم وأحكم .

الأمر الذي فيه تستفتيان وهو ما رأياه من الرؤييين قطعاً لا مآله الذي هو عبارة عن نجاة

احدهما وهلاك الآخر كما يوهمه إسناد القضاء إليه إذ الاستفتاء إنما يكون في الحادثة لا في

حكمها يقال استفتى الفقيه في الحادثة أي طلب منه بيان حكمها ولا يقال استفتاه في حكمها

وكذا الإفتاء فإنه يقال أفتى فلان في الواقعة الفلانية بكذا ولا يقال أفتى في حكمها أو

جوابها بكذا ومما هو علم في ذلك قوله تعالى يا أيها الملأ أفتوني في رؤيائي ومعنى

استفتائهما فيه طلبهما لتأويله بقولهما نبئنا بتأويله وإنما عبر عن ذلك بالأمر وعن طلب

تأويله بالاستفتاء تهويلاً لأمره وتفخيماً لشأنه إذ الاستفتاء إنما يكون في النوازل المشكلة

الحكم المبهمة الجواب وإيثاره صيغة الاستقبال مع سبق استفتائهما في ذلك لما أنهما بصدده

إلى أن يقضى عليه السلام من الجواب وطره وإسناد القضاء إليه مع أنه من أحوال مآله لأنه

في الحقيقة عين ذلك المآل وقد ظهر في عالم المثال بتلك الصورة وأما توحيده مع تعدد

رؤياهما فوارد على حسب ما وحده في قولهما نبئنا بتأويله لا لأن الأمر ما اتهما به وسجنا
لأجله من سم الملك فإنهما لم يستفيا فيه ولا فيما هو صورته بل فيما هو صورة لمآله
وعاقبته فتأمل وإنما أخبرهما عليه السلام بذلك تحقيقا لتعبيره وتأكيدا له وقيل لما عبر
رؤياهما جدا وقال ما رأينا شيئا فإخبرهما أن ذلك كائن صدقتهما أو كذبتما ولعل الجحود
من الخباز إذ لا داعى إلى جحود الشراوى إلا أن يكون ذلك لمراعاة جانبه .
وقاله